mroftalp htehaB ni knil muideM

الدرس 01 | شرح سنن ابن ماجه | أبواب الجنائز | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على الهادي الامين وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا شيخنا وللحاضرين قال الامام ابن ماجة رحمه الله تعالى في سننه في ابواب ما جاء في الجنائز. باب ما جاء في الصلاة على الجنائز - 00:00:00

المسجد وعلى حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا وكيل عن ابن ابي ذيب عن صالح مولى التوامة عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على جنازة في المسجد فليس له شيء. قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا فليح ابن - 00:00:20

سليمان عن صالح بن عجلان يعني العباد بن عبدالله بن الزبير. عن عائشة قالت والله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن ابي بيضاء الا في المسجد. قال ابن - 00:00:40

حديث عائشة اقوى قال رحمه الله تعالى وما جاء في الاوقات التي لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن. قال حدثنا علي بن محمد قال حدثنا وكيعان وقال حدثنا عن وقال حدثنا عمرو بن رافع قال حدثنا عبد الملك ابن قال حدثنا عبد الله ابن مبارك جميعا عن موسى ابن علي ابن رباح قال - 00:00:50

سمعت ابي يقول سمعت عقبة ابن عامر الجهني يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن او ان او ان نقبر ولن نقبر فيهن موتا - 00:01:10

حين تطلع الشمس بازغا وحين يقوم قائم الظهير حتى تميل الشمس وحين تضيف للغروب حتى تغرب. قال حدثنا محمد بن قال اخبرنا يحيى ايه؟ قال قال اخبرنا يحيى ابن اليمان - 00:01:20

عن المنهال عن المنهال بن خليفة عن عطاء بن عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم ادخل رجلا قبره ليلا اسرج في قبره قال حدثنا عمرو بن عبدالله الاودي قال حدثنا وكي عن ابراهيم يزيد المكي عن ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:34

لا تدفنوا موتاكم بالليل الا ان تضطروا. قال حدثنا العباس ابن عثمان الدمشقي قال حدثنا الوليد بن مسلم عن ابن لهيعة عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا على موتاكم بالليل والنهار. قال رحمه الله تعالى باب في الصلاة على - 00:01:54

اهل القبلة قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا او بشر بكر بن خلف قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عن عبيد الله عن نافع بن عمر قال لما توفي عبد الله ابن ابي قال جاء ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطني قميصك اكفرك فيه. اكفنه فيه فقال - 00:02:13

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذنوني به فلما فلما اراد النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي عليه قال له عمر ما ذاك لك فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم؟ فقال له عمر؟ فقال له عمر - 00:02:33

فقال له فصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انا بين قال له عمر ما ذاك؟ ما ذاك لك؟ فصلى

عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انا بين خيرتين استغفر لهم او لا تستغفر لهم فانزل الله - 00:02:49

الله عز وجل وان تصلي على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره. قال ابو عبد الله في هذا الحديث من الفقه ان القيام على القبر بل ان القيام - 00:03:07

القبر بر للحي قال حدثنا عمار ابن خال الواسطي وسهل ابن ابي القيام على الميت بر الحي ايه ان القيام مع الميت على القبر بر للحي. عندك؟ موجود. موجود عندكم - 00:03:17

موجودة؟ هذي الارظ احسن الله اليك قول من؟ ابن ماجة ابو عبد الله هذا قول احسن الله اليك. قال حدثنا عمار بن خالد الواسطي وسهل بن ابي سعد قال حدثنا يحيى بن سعيد عن مجاهد عن عامر - 00:03:35

عن جابر قال مات رأس المنافقين بالمدينة واوصى ان يصلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم وان يكفنه في قميصه ولا يصلي ان يصلي احسن الله يصلي يصلي ايه احسن الله واوصى ان يصلي عليه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:55

ليكفنه في قميصه فصلى عليه وكفنه في قميصه وقام على قبره فانزل الله عز وجل. ولا تصلي على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره. قال احمد ويوسف السلمي قال حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا الحارث بن نبهان قال حدثنا عتبة بن يقبض عن ابي سعيد عن مكحول عن واثي لم يصقع - 00:04:15

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلوا على كل ميت وجاهدوا مع كل امير. قال حدثنا عبد الله بن عامر بن زرارة قال حدثنا شريك ابن عبد الله قال عن - 00:04:35

مالك بن حرب عن جابر عن جابر بن سمرة ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم جرح فادته الفادته الجراحة الى مشقاص فدب الى مشاقص فذبح بها نفسه. فلم يصلي عليه النبي صلى الله عليه وسلم قال وكان ذلك - 00:04:45

ادبا منه الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد الصلاة على الشهداء. الصلاة على الشهداء؟ نعم. اللي قبله. قال ابن ماجة رحمه الله تعالى باب ما جاء في - 00:05:05

دفن باب ما جاء في الصلاة على الشهداء ودفنهم. قال حدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا ابو بكر بن عياش ان يزيد بزيادة عن مقسم عن ابن عباس رضي الله تعالى عنه. قال - 00:05:28

اوتي بهم او اتى اتي بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد يوم احد فجعل يصلي على عشرة عشرة وحمزة وكما هو. يرفعون وهو كما هو موظوع. اي انه صلى على قتل احد صلى الله عليه - 00:05:48

وسلم وهذا الحديث لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم فمداره على يزيد نبي يزيد ابن ابي زياد الهاشمي الكوفي وهو ضعيف الحديث. وايضا مخالف الاحاديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:06:08

فان النبي لم يصلي على قتلى احد. لم يصلي عليهم صلى الله عليه وسلم ولم كما جاء ابن عبد الله عند البخاري. وامر بدفنهم في في دمائهم ولم يصلي عليهم صلى الله عليه وسلم. فحديث يزيد ابن زياد حديث ضعيف - 00:06:28

وجاء ايضا عندما عن جاء ابن عبد الله باسناد اخر وفي اسناده ضعف. في ابو حماد الحنفي. فعلى هذا يقال ان كل ما ورد النبي صلى الله عليه وسلم صلى على الشهداء فليس بمحفوظ ليس بمحفوظ انه صلى على الشهداء بعد قتلهم. الا ان - 00:06:48

الا انه صلى على اتى بدأت اتى احد فصلى عليهم صلاة المودع التي في اخر حياة النبي صلى الله عليه طب هذا اصح ما جاء في هذا الباب. بمعنى ان النبي صلى الله عليه وسلم في اخر عمره انطلق الى احد. فاتى - 00:07:08

قبور احد وصلى عليهم رفع يديه ودعا لهم صلى الله عليه وسلم عند المقبرة. قيل انه صلى عليهم وقيل دعا لهم. فان كانت الصلاة فهي كالتوديع لهم. لكن هذا الحكم لا يتعلق بالصلاة بعد قتل مباشرة وانما صلى عليه - 00:07:28

بعد ثمان سنوات بعد ثمان سنوات اتى النبي صلى الله عليه وسلم فصلى عليهم كالمودع للاحياء والاموات وقيل انه اتى البقيع ولم يأتي ولم يتب لكنه اتى احد فصلى عليهم كالتوديع لهم صلى الله عليه وسلم. فحديث صلاتي على الشهداء لا يصح عن النبي صلى

الله - 00:07:48
عليه وسلم وهو قول اكثر اهل العلم انه لا يصلى على الشهيد وهو قول احمد والشافعي ودليل ودليله حجاب بعبدالله الذي سيأتي ايه ده! واما الذين قالوا بالصلاة احتجوا بحديث ابن عباس هذا وهو حديث رواه حديث ضعيف لا يصح. بل - 00:08:08
جاء بل جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال كفى كفى بقارعة السيوف على رؤوسهم فتنة اي انه لم يصلي عليهم لان ضيوفي مكفرة لهم وفتنة لهم فلا يفتنون في قبورهم. فلا - 00:08:28
لا يصح النبي صلى الله عليه وسلم صلى على قتيل في معركة لم يصح انه يصلي على قتيل المعركة اذا القول الذي عليه جماهير العلماء ان الشهيد لا يصلي واما واما ما ذهب اليه للرأي انه يصلي على الشهيد فنقول ليس بمحفوظ حديثهم ليس بمحفوظة ليس بصحيح ومع ذلك لو - 00:08:48
وصلى عليهم فلا حرج لو صلى عليهم فلا حرج لكن السنة الا يصلي على الشهداء ويدفنون بدمائهم وثيابهم. قال حدثنا محمد بن رمح اخبرنا الليث ابن سعد عن ابن شهاب عن عبدالرحمن ابن كعب ابن مالك عن جاه ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه ان - 00:09:08
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين والثلاثة من قتلى احد في ثوب واحد ثم يقول ايهم اكثر اخذا للقرآن فاذا اشير له الى احد قدمه في اللحد قال انا شهيد على هؤلاء وامر بدفنهم بدماء في دمائهم ولم يصلي علي - 00:09:28
وهذا نص صريح له لم يصلي على قتل احد. ولم يغسلوا لم يصل عليهم ولم يغسلوا رضي الله وتعالى عنه. والحديث اخرجه البخاري في صحيحه دون مسلم. واخرجه ايضا اهل السنن. وجاء في حديث محمد ابن زياد ابن علي ابن عاصم عن عطاء ابن - 00:09:48
عن سعيد جبير ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل احد ان ينزع عنهم الحديد والجلود وان يدفن في ثيابهم بدمائهم. وهذا الحديث فيه فيه عطاء بن السايب وفي سماء علي بن عاصم عنه - 00:10:08
فيه نظر لان سماعه بعد اختلاطه فيكون فيه هذا الضعف ومع ذلك يغني عنه حديث جابر ابن عبد الله الذي سبق يقوى بالذي قبله. وعلي ابن عاص ايضا فيه ضعف ممن تكلم فيه. لانه روى حديثا فانكر عليه فلم يرجع - 00:10:25
لاجل ذلك تنكب اهل الحديث حديث او حديث قد عز مصابا فله مثل اجره تفرد علي بن عاصم فتكلم به العلماء وانه خطأ فلم يرجع قال حدثنا هشام ابن عمار وسهل ابن ابي سهل قال حدنا سفيان ابن عيينة عن الاسود ابن قيس سمع سمع ذبيحا العنزي يقول سمعت - 00:10:45
عبد الله يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بقتل احد ان يردوا الى مصارعهم. وكانوا نقلوا الى المدينة نقلوا الى المدينة وهذا الاسناد لا بأس به لا بأس به يحسب. فالرجال كلهم ثقات ونبيح ونبيح العنزي - 00:11:05
لا بأس به مثله يقبل. اه شوف الحديث اه الصلاة على اهل احد اتى احد فصلى عليهم كصلاة كالمودع الاحياء والاموات. قال ما جاء في الصلاة جنازة المسجد اي حكم الصلاة على الجنائز في المسجد. هذا الباب هذا الباب - 00:11:25
ذكر فيه ذكر فيه حديثين حديث ابي هريرة وحديث عائشة. وحديث ابي هريرة هذا فيه انه قال من صلى على جنازة مسجد فليس له شيء. بمعنى ليس له اجر. وجاء في رواية ابي داوود في بعض نسخه فليس عليه شيء - 00:11:53
وهذا خطأ والحديث مداره على صالح مولى التوأمة وصالح مولى التوأمة من العباد بعد الزحاد من الصالحين لكنه في غير حديث ابي ذئب عنه كثير الخطأ والوهم. واحسن حديثه ما رواه - 00:12:15
ما رواه ابن ابي ذئب اي ان صالح ولد توأمة حديثه على درجات اشدها ظعفا ما رواه غير غير ابن ابي ذر واحسنها حالا ما رواه ابن ابي ذئب. ومع ذلك هو في نفسه فيه ضعف. ولو روى عن ابن ابي ذر وعلى هذا - 00:12:35
يقال ان هذا الحديث منكر كما انكره الائمة وذلك لتفرد صالح بهذا الخبر فتفرده يعد ذكاره ويعد علة يرد بها الخبر. وجه التفرد انه تفرد بهذا الحديث فلم فلم يشاركه غيره. فهذه تعد علة اذا روى الراوي - 00:12:55
حديثا لا يشاركه غيره في الحديث وكان الذي روى او الذي روي عن الحديث له اصحاب كثر ومن الحفاظ الثقات ولم يرو الخبر الذي رواه ذلك الذي لا يتحمل التفرد حكمنا على حديثه بالنكارة. فابو هريرة اصحابه - 00:13:15

اكثر من اكثر من ان يحصوا سعيد وابو سلمة وكذلك الاعرج كذلك ربيع كثير عددهم كثير. فلم يروي هذا الخبر الا صالح مولى التوأمة فلو لم يكن فيه الا هذا العلم لكفته. كيف وفي علة اخرى وهي مخالفة ما في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على - 00:13:35

على اثنين من اصحابه وهم بني بيضاء سهل سهيل ابني بيضاء في المسجد صلى على سهل سهيل ابن ابي طالب في المسجد قال حدثنا محمد ابن عبد الرحيم اخبرنا زكريا اخبارنا عن يزيد ابن - 00:14:02

حبيب العلم ابي الخير عن موقف عامر قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على قتل احد بعد ثمان سنين كمودع للاحياء والاموات. هذا الحديث الذي يحتجم الذي يقال فيه - 00:14:22

الصلاة لكن لا يحتج بهذا المقام لماذا؟ لان الصلاة لم تكن مباشرة وانما كانت بعده كم؟ بعد ثمان سنوات فكانت ليس من باب الصلاة على الميت وانه من باب الصلاة على من باب الدعاء لهم والتوديع لهم كأنه ودعهم ودع الاحياء - 00:14:32

اودع الاموات صلى الله عليه وسلم فلا يحتج بحديث عقبة اللي في الصحيحين بجواز الصلاة على الشهداء. لانها لانها لم يصلي عليها في وقت وانما صلى عليه بعد ثمان سنوات. قال هنا - 00:14:52

وحدث اذا حديث صالح لولا التوأمة نقول هو حديث ضعيف ولا يصح بل هو حديث منكر ويرد بعلتين العلة الاولى تفرد صالح والعلة الثانية المخالفة وكلا العدلتين كافية برد الخبر وعدم قبوله. قال حدثنا ابو بكر ابي شيبة حتى يونس ابن محمد - 00:15:07

مليح بن سليمان عن صالح بن عجلان عن عباد ابن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قالت ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل ابن - 00:15:28

ببيضاء الا في المسجد. وهذا الحديث بهذا الاسناد فيه ضعف. فليح ابن سليمان وصالح بن عجلان فيهما ضعف لكن الحديث اصله في مسلم الحديث رواه مسلم في في الطريق عبد الواحد ابن - 00:15:45

حمزة عن عباد ابن عبد الله ابن الزبير عن ابي عن عائشة رضي الله تعالى عنها. فالحديث محفوظ عن عائشة في صحيح مسلم انه صلى على ابن بيضاء سهل وسهيل في المسجد فهذا حجة من قال الصلاة وهو قول عامة العلماء انه لا حرج وانه وانه لا بأس - 00:16:01

على الميت في المسجد لكن الافضل السنة ان يصلى عليه في المصلى كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل مع ان كثير من الصحابة عمر المسجد عمر رضي الله تعالى يصلي عليه في المسجد وغيره من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم صلي عليه في المسجد - 00:16:21

صلي عمر على ابي بكر الصديق في المسجد. وصلى صهيب العمر في المسجد في حضرة الصحابة ولم ينكر احد. وصلت عائشة على وصلي على سهيل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وكفى بهذا حجة - 00:16:41

قالوا مما جاء في الاوقات التي التي لا يصلى فيها على الميت ولا يدفن. قال حدثنا علي بن محمد الطناكسة الدوكية بن الجراح وحدثنا وحدث عبد الله بن المبارك جميعا موسى بن علي يقال موسى بن علي ويقال موسى بن علي ولا صح انه - 00:17:01

موسى ابن علي ابن رباح اللخمي قال سمعت ابي يقول سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول هذا اسناد يعني موسى ابن علي عن ابيه عن هذا اسناد بصري. سمعت عقب ابن عامر يقول ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا ان نصلي فيهن. ويسمى بهذه الاوقات الاوقات - 00:17:21

المغلظة او نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازرة وحين يقوم قائم الظهيرة حين تتضيف تتضيف الشمس للغروب. حتى تغرب. فهذه الاوقات الثلاثة ينهى عن الصلاة فيها او ان نقبر فيها موتانا. فاذا كان الانسان اتى عليه هذا الوقت وهو يريد ان يدفن بيته يقول لا تدفن. انتظر حتى تطلع الشمس - 00:17:41

وانتظر حتى تغيب الشمس وانتظر حتى تزول الشمس. فان هذه الاوقات نهينا عن الصلاة فيها والدفن فيها. كما قال عقبة بن عمرو رضي الله تعالى عنه فهذه اوقات ينهى عن الصلاة والحديث اخرجه مسلم في صحيحه بهذا الاسناد. اخرجه مسلم في صحيح -

00:18:11
في هذا الاسناد. ثم روى من طريق محمد بن الصباغ بن يحيى بن اليمان عبدالمهاب بن خليفة. عن عطاء بن عباس ان رسول الله صلى الله الله عليه وسلم ادخل رجلا قبره ليلا واسرج في قبره. هذا الحديث اسداده فيه ضعف. ومع ذلك نقول الدفن - 00:18:31
لا بأس به ويجوز ان يدفن ليلا اذا امن من اذا امن من عدم احسان كفنه اما اذا احسنت تكفينه وستره فلا بأس ان يدفن في الليل. قد جاء في صحيح مسلم انه زجر يدفن ليلا خشية ان لا يحسن كفنه. خشية ان يحسن - 00:18:51
كان معنا ان دفن الليل قد قد يسعى اليه بعضهم من باب ان يلفه بشيء لا يستره كاملا ولا يحسن كفنه لان الليل لا يرى فيه احد فهذا هو الذي يأتي نهي عن الدفن ليلا اما اذا كان الذي يدفن ليلا قد احسن كفنا وقاضي عليه كما يقوم عليه في النهار - 00:19:11
فلا بأس بالدفئين. والنبي صلى الله عليه وسلم انما دفن ليلا. النبي دفن ليلا كما قالت عائشة فما هان الا صوت المساح ليلة الاربعاء يوم الثلاثاء الاربعاء وهم يدفنون النبي صلى الله عليه وسلم. فلا بأس بالدفن ليلا. اما هذا الحديث وان كان معناه صحيح - 00:19:32
الا ان فيه فيه ضعف فيه المنهج بن خليفة ففيه ضعف ايضا جاء من طريق حجاج بن ارطاد يعني ايضا فيه آآ رواه الترمذي ورواه الترمذي عن طريق يحيى اليمان عن - 00:19:51
حجاج بن ارطاد علي المنهال الذي جعل عن المنهال بن خليفة عن حجاج بن ارطات عن عن عطاء فادخل الترمذي في ادخل الترمذي في اسناده ادخل حجاجا بينا منهال وبين عطاء. بين المنهال ابن - 00:20:11
وبين عطاء وهذي علة اخرى ايظا تدل على ظعف الخبر. وفيه فاخذ من قبل القبلة وقال رحمك الله ان كنت لاواها تلاء للقرآن وكبر عليه اربعاء وقل لهذا الحديث ايضا لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:20:29
واجي ايضا في حديث اخر في محمد مسلم الطائفي وفيه ضعف بمعنى هذا الحديث. على كل حال يقول الدفن ليلا لا بأس به ولا حرج في ذلك. ثم روى ابن - 00:20:48
عمرو بن عبدالله الاودي حدث وكيعن ابراهيم ابن يزيد المكي عن ابن الزبير عن جابر قال قال وسلم لا تدفنوا موتاكم بالليل الا ان اضطروا الا ان تضطروا. وهذا الحديث بهذا الاسناد ضعيف - 00:20:58
وسبب ضعفه فيه ابراهيم ابن يزيد الخوزي الخوزي المكي وهو متروك الحديث لا يحتج به. والحديث اخرجه مسلم في صحيحه من طريق ابن جريج عن ابن الزبير عن جابر وفيه فزجر فذكى رجلا من اصحابه قبض فكفن في كفر طائل وقبر ليلا فزجر النبي - 00:21:13
صلى الله عليه وسلم يقبر الرجل اذا حتى يصلى عليه. اذا العلة ايش؟ العلة في النهي عن الدفن حتى يصلى عليه. فاذا صلى عليه واحسن كفنه فلا حرج في ذلك. العلة التي ذهب ان زجر النبي يدفن ليلا هي ان لا يصلى عليه او ان لا يحسن كفنه - 00:21:33
حتى يصلى عليه وقيل حتى يصلي عليه. والصحيح حتى يصلي حتى يصلى عليه اي يصلي على جماعة المسلمين وقيل حتى يصلي عليه. يعني ضبط الحافظ بن حجر قوله حتى عليه قال المحفوظ حتى يصلي عليه. فيعد ضعيف من؟ حتى يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم. ولا وذلك يدل - 00:21:53
ان النبي صلى الله عليه وسلم صلاته ليست كصلاة غيره. فصلاته رحمة وزكاة. صلاته زكاة ورحمة على الاموات صلى الله وسلم. فاما غيره اذا صلي على هذا البيت فلا حرج ولا زجر ان يدفن ليلا. كره الحسن البصري - 00:22:23
الدفن ليلا وقال الا للظرورة. وعامة العلماء لا يكرهون ذلك. ذهب العلماء الى ان الدفن غير مباح. ولا ولا كراهية فيه. الا اذا كان فيه الا اذا كان فيه عدم احسان للكفن - 00:22:43
ميت او كان فيه ترك الصلاة عليه هذا عندئذ نقول لا يجوز قال حدثنا العباس ابن عثمان الدمشقي المسلم عن ابن لهيع عن ابي الزبير عن جابر قال صلوا على موتاكم بالليل والنهار - 00:23:03
حديث يقول منكر الامر بالصلاة ليل ونهار نقول هو منكر اسنادا اسناده منكر ولا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم لو قال ذلك جاء بلفظ اخر عن ابن لهي ايضا وفيه كبروا على موتاكم بالليل والنهار اربع تكبيرات تغير المعنى. مرة يقول صلوا مرة يقول ايش -

00:23:23

وكبروا اربع تكبيرات وهذا يدعى لايش؟ على عدم حفظه وظبطه وانه سيء الحفظ. مرة يرويه اربع تكبيرات ومرة يرويها صلوا على موتاكم ليلا ونهارا ومرة رواه ايضا صلوا على موتاكم الليل والنهار الصغير والكبير الذكر انثى اربعة - 00:23:43

صلوا على موتاكم بالليل والنهار الصغير والكبير الذكر والانثى اربعا. فهذا يدل على اضطراب هذا الخبر وان ابن لهيعة لا حجة يدل على ضعفه وعدم ضبطه رحمه الله والله اعلم - 00:24:01

باب الصلاة عليه كلها ايه ما شاء الله وهالقصة هذي فدعا له حتى قال يقول تمنيت ان لي مكانه مسعود يقول ذلك السعادة قال له صلي فيها لا ترد القبض عند بزوغ الشمس عند طلوعها. بعد الصلاة لا في حرج. نقول لا انت اذا تأخروا وجاءت وجاء وقت الدفن - 00:24:21

الشمس سيرزق من فضله عشر دقائق ثم تموت. حتى حتى يزول النهي. حتى حتى الغروب انتظروا لذا وصل المقبرة وتهيء الدفن فلما ارادوا يدفنوه ان يدفنوا الميت اذا في الشمس عند الغروب يقول انتظروا حتى تغيب - 00:25:11

الظهر حتى تزول الشمس فهذه الثلاث ساعات لا يصلى فيها ذوات الاسباب ولا يدفن فيها العبوات نهاية سد الاوقات المغلظة الاوقات المؤلف لا يصلى فيها ولا يدفن فيها. بس قبيل المغرب وقبيل طلوع الشمس هذه الاوقات - 00:25:31

ثلاث اوقات الاوقات المتوسعة بعد العصر بعد الفجر - 00:25:51